

دعوة لاجتماع الهيئة العامة العادية

لفرنسبنك سورية شركة مساهمة مغفلة عامة

يدعو مجلس إدارة فرنسبنك سورية شركة مساهمة مغفلة عامة السادة المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية يوم الثلاثاء الواقع في 11/4/2017 الساعة التاسعة صباحاً في فندق الفورسيزونز -

دمشق، قاعة الحلبي وذلك للبحث في جدول الأعمال التالي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية 2016 وخطة العمل للسنة المالية المقبلة.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حسابات ميزانيتها وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2016.
3. الإطلاع على ميزانية الشركة عن السنة المالية المنصرمة /2016/ وبيان الأرباح والخسائر وبيان التدفقات النقدية والإيضاحات حولها.
4. مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهم.
5. تعين الأرباح، إن وجدت، التي يجب توزيعها بناءً على اقتراح مجلس الإدارة.
6. تكوين الاحتياطيات.
7. إبراء ذمة مجلس الإدارة وممثلي الشركة.
8. انتخاب مدقق الحسابات وتعيين تعويضاته لعام 2017.
9. إعلام الهيئة العامة عن تعين عضو في مجلس الإدارة.
10. تحديد تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن عام 2016.
11. تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن عام 2016.
12. تجديد إتفاقية التعاون التقني والمصرفي بين فرنسبنك ش.م.ل وفرنسبنك سورية ش.م.م.ع.



فرنس بانك
سورية

هذا وفي حال عدم توافر النصاب القانوني في هذه الجلسة، فإن الهيئة العامة العادلة مدعوة للجتماع في نفس اليوم وفي نفس المكان عند الساعة العاشرة قبل الظهر، ويجري التسجيل للجلسة الثانية في مكان إنعقادها.

التسجيل لحضور الاجتماع:

على السادة المساهمين الراغبين بحضور الاجتماع مراجعة مقر الشركة الكائن في دمشق، أبو رمانة، شارع المهدى بن بركة، بناء العتقى، الطابق الأرضي، وذلك اعتباراً من صباح يوم الإثنين الموافق في 2017/3/27 ولغاية يوم الإثنين الموافق في 10/4/2017 وأثناء فترة الدوام الرسمي،

أو في المكان المخصص للتسجيل على مدخل القاعة التي سيعقد فيها الاجتماع في صباح يوم الاجتماع في 11/4/2017 حتى ساعة انعقاد اجتماع الهيئة العامة العادلة، وذلك لتسجيل أسمائهم والأسماء التي يملكونها أو يمثلونها، وعلى كل مساهم أن يحضر معه ما يثبت عدد الأسهم التي يحملها بالإضافة إلى بطاقة الشخصية أو جواز سفره إذا لم يكن سوري.

ويجوز التوكيل لحضور إجتماع الهيئة العامة وفق الشروط التالية:

- 1- لكل مساهم حق حضور الجلسة والاشتراك في مناقشات الهيئة العامة رغم أي نص مخالف ويكون له صوت واحد عن كل سهم يملكه وللمساهم أن يوكل مساهما آخر عنه بكتاب عادي أو أن يفوض أي شخص آخر بموجب وكالة رسمية لهذه الغاية ويصدق رئيس الجلسة على الوكالة.
- 2- يجب ألا يحمل الوكيل بصفته هذه عدداً من الأسهم يزيد عن 10% (عشرة بالمئة) من رأس المال الشركة.
- 3- يمثل المساهم إذا كان شخصاً اعتبارياً من ينتدبه الشخص المذكور لهذا الغرض بموجب كتاب صادر عنه والقادر يمثله نائبه القانوني.

رئيس مجلس الإدارة

عادل القصار

في 2017/3/23

